

ثورة ٢٣ يوليو ١٩٥٢ والقطاع العام
(١٩٥٢-١٩٧٠)

محمد جابر السيد الزهيري

قسم التاريخ - كلية الآداب - جامعة عين شمس

المخلص:

يتناول البحث بالدراسة الإجراءات والخطوات التي اتخذتها قيادة ثورة يوليو ١٩٥٢ في سبيل إنشاء قطاع عام قوي يكون من شأنه النهوض بالأعباء الاقتصادية التي تطلبتها خطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية المعروفة بالخطة الخمسية الأولى (١٩٦٠/١٩٥٦)، ويعرض في سياق ذلك المعوقات التي واجهتها حكومة الثورة في سبيل ذلك، وعلاقتها بالقطاع الخاص المصري الذي تقاعس عن دعم النظام الثوري وخطته الاقتصادية الطموحة، وكذلك الصراع السياسي والعسكري الذي أعلنه الغرب على النظام الثوري في مصر بسبب سياسة مصر المستقلة على الصعيدين السياسي والاقتصادي.

ثم قيام الدولة المصرية بتأميم قناة السويس رداً على العدوان الثلاثي الغربي، وتمصير البنوك وشركات التأمين الأجنبية في مصر، ثم تأميم البنوك، حتى قرارات يوليو الاشتراكية الشهيرة في عام ١٩٦١، شارحا الدوافع السياسية والاقتصادية التي كانت وراء تلك القرارات، وصولاً إلى نتيجة مؤداها أن ثورة يوليو وقيادتها لم تكن لتستطع المضي قدماً في سبيل الاستقلال الاقتصادي ومن ثم السياسي، دون أن تقضي على نفوذ الرأسماليين والاحتكاريين المصريين، وإنهاء حالة التبعية التي عانى منها الاقتصاد المصري للاقتصاد الرأسمالي الغربي عن طريق تمصير وتأميم المنشآت الأجنبية في البلاد

Abstract:

The research studies the procedures and steps taken by the leadership of the July 1952 revolution, in order to establish a strong public sector that would promote the economic burdens required by the economic and social development plan known as the First Five-Year Plan 1960/1956.

In this context; the research exposes the obstacles faced by the revolutionary government in Egypt, and its conflict with the private sector, who refused to support the revolutionary system, or to participate in its ambitious economic plans, as well as the political, and military war declared by the West over the revolutionary regime in Egypt, due to Egypt's independent political and economic policy

At the same time, the study explains the procedures taken by Egypt, such as the nationalization of banks, until the famous laws declared by Gamal Abdel Nasser in July 1961, which called the socialist July laws, explaining the political and economic motives behind those decisions.

leading to the conclusion that the July Revolution and its leadership could not have moved forward in the road of economic independence and then political independence, without eliminating the influence of Egyptian capitalists and monopolies, and ending the dependence of the Egyptian economy on the Western capitalist economy through the nationalization of foreign facilities in the country.

مقدمة

عرفت مصر القطاع العام قبل ثورة ٢٣ يوليو ١٩٥٢، فعندما أتى الاحتلال البريطاني إلى البلاد أراد بناء هياكل أساسية ومؤسسات ضرورية لدمج مصر في الاقتصاد الرأسمالي العالمي^(١)، غير أنه ألقى هذا العبء على عاتق الدولة، فأُنشئت السكك الحديدية، ومرافق الكهرباء والمياه، والتليفونات والتلغراف، بغرض تسهيل نقل محصول القطن من جميع أنحاء البلاد إلى ميناء التصدير الرئيس بالإسكندرية، تمهيداً لنقله إلى مصانع النسيج البريطانية، فأصبحت كل تلك المرافق مملوكة منذ نشأتها للدولة رغم أنها أنشئت في ظل نظام رأسمالي خالص^(٢)، وقد ظلت تلك الأفكار الرأسمالية مهيمنة على الموقف الاقتصادي الرسمي الذي تبنته الدولة المصرية، حيث التزمت بعدم التدخل في النشاط الاقتصادي للأفراد، واتساقاً مع ذلك فإن اشتراك الدولة في المشروعات العامة لم يكن -في الأغلب الأعم- يهدف إلا لخدمة رأس المال الخاص فقط^(٣).

ثورة ٢٣ يوليو ١٩٥٢ والقطاع العام (١٩٥٦/١٩٧٠)

ظل الحال على ما هو عليه في السنوات الأولى لثورة ٢٣ يوليو، فعلى الرغم من الاتجاهات الاجتماعية الواضحة التي أبدأها الثوار منذ الأيام الأولى لثورة ٢٣ يوليو ١٩٥٢، والتي كان أبرز انعكاساتها إصدار قانون الإصلاح الزراعي الأول، إلا إن هوية اقتصادية اشتراكية واضحة لم تبد في أية إجراءات اتخذتها قيادة الثورة على الأرض، وكان ذلك أمراً بديهياً، إذ لم يكن لجمال عبد الناصر زعيم الثورة الفعلي -ومفكرها- موقف إيديولوجي واضح في تلك المرحلة الباكرة من عمر الثورة، وقد اعترف "ميثاق العمل الوطني" بأن الزحف الثوري بدأ من دون نظرية متكاملة للتغيير الثوري، بيد أن عدم وجود وثيقة فكرية محددة ومفصلة للثورة لا يعنى عدم وجود أفكار لدى الثوار أنفسهم، فمع تتابع الإجراءات، بدا واضحاً أن قيادة الثورة كانت تتولد لديها فكرة القيام بإجراء ما -يتفق ولا شك مع المبادئ العامة التي قامت من أجلها الثورة- فتشرع في تطبيق الفكرة مستلهمة تفاصيلها من نتاج الحركة الثورية ذاتها^(٤).

هكذا تبنت حكومة الثورة طوال الفترة الممتدة بين عامي ١٩٥٢ و ١٩٥٦ سياسة الحرية الاقتصادية، إذ كانت التوجهات والرؤى الاقتصادية لرجال ثورة في السنوات الأولى استمرارًا للرؤى الاقتصادية السابقة على الثورة^(٥)، بيد إن الميول الواضحة للثوار في إرساء قواعد العدالة الاجتماعية، فضلًا عن إعلان القيادة الثورية نيتها في القضاء على كبار الملاك قد مثلتا قاعدة إيديولوجية لتدخل الدولة النشط في مجال الاقتصاد، لذا، فقد قامت الدولة بإنشاء بعض الأجهزة التخطيطية والتنفيذية لمشروعات التنمية، وكان على رأسها المجلس الدائم لتنمية الإنتاج القومي^(٦).

من ناحية أخرى، وعلى الرغم من موقف قيادة الثورة المضاد للاحتلال البريطاني، إلا إن اعتقادًا ساد لدى حكومة الثورة أن عملية التنمية الاقتصادية المزمع القيام بها لا يمكن أن تتم دون الاستعانة برأس المال، محليًا كان أم أجنبيًا^(٧)، مما يفسر السعي الحثيث لدى الدولة في تلك الأونة إلى جذب رؤوس الأموال بكافة الطرق وبدا ذلك واضحًا في التشريعات التي أصدرتها حكومة الثورة حينئذ، إذ قامت بتعديل قانون الشركات المساهمة^(٨)، وخفضت الضرائب، وأصدرت قانون جديدًا للاستثمار الأجنبي^(٩)، بيد إن كل تلك المحاولات ذهبت سدى، وظلت رؤوس الأموال الأجنبية المستثمرة في مصر شديدة الضالة، فلم يزد إجمالي الاستثمارات الأجنبية خلال الفترة من عام ١٩٥٤ وحتى عام ١٩٥٨ عن ١.٩ مليون جنيه^(١٠)، كما أن حجم الاستثمارات الرأسمالية الجديدة بشكل عام انخفض من ٢ مليون جنيه عام ١٩٥٢ إلى ١.٩ مليون جنيه عام ١٩٥٣، بينما زادت المدخرات من ٥٨ مليون جنيه عام ١٩٥٢ إلى ٦٤ مليون عام ١٩٥٣، وظل اتجاه الرأسمالية في مصر هو الاستثمار في المجالات غير المنتجة التي يتعاضم فيها الربح وتقل المخاطرة، متقاعسة عن المساهمة بشكل فعال في أية أنشطة اقتصادية تعود بالنفع على الاقتصاد القومي^(١١).

سرعان ما تدافعت الأحداث السياسية على الساحتين الداخلية والخارجية دافعة القيادة السياسية للدولة إلى تطوير فكرها الاقتصادي نحو المزيد من التدخل الحكومي، حيث أطاح قرار تأميم قناة السويس عام ١٩٥٦ بصواب الاستعمار فما كان من

الغرب -وعلى رأسه الولايات المتحدة- إلا أن قام بتجميد أرصدة مصر المودعة لديه، وتوقف عن شراء المنتجات المصرية، وبدأت البنوك الأجنبية في تعزيز الضغوطات الرسمية لحكوماتها على مصر بضغوطات من نوع آخر، فامتعت عن تقديم التسهيلات المصرفية العادية، وكفت عن تمويل محصول القطن أملاً في انهيار أسعاره، لإشعال حالة من التذمر بين الفلاحين، يكون من شأنها زعزعة الجبهة الداخلية لمصر، ولكي تتكبد مصر خسائر مالية فادحة تبدد رصيدها النقدي القليل، وقد فطنت الدولة المصرية للمؤامرة كما اتضح لها من خلالها أمران شديداً الأهمية، أولهما أن التحرر السياسي ليس كافياً لضمان التحرر الاقتصادي، والثاني أهمية وخطورة الدور الذي تلعبه البنوك الأجنبية في الاقتصاد المصري^(١٢).

تحولت الحرب السياسية والاقتصادية إلى حرب عسكرية سافرة ضد مصر تمثلت في عدوان ١٩٥٦، نتيجة لذلك أصدرت القيادة السياسية أمراً عسكرياً في الثاني من نوفمبر عام ١٩٥٦ بفرض الحراسة على أموال ومؤسسات الرعايا الفرنسيين والبريطانيين في مصر، وهكذا وضعت الدولة المصرية يدها على ما يناهز ١٥٠٠ مؤسسة بما فيها من بنوك وشركات تأمين وشركات بترول وتعددين^(١٣)، وبذا بدأت إجراءات المصادرة والتمصير.

تلا ذلك أن قامت مصر بمصادرة العديد من المنشآت البريطانية، مما كبد بريطانيا خسائر مالية تربو على مائة مليون جنيه إسترليني^(١٤)، كما صودرت أيضاً في الفترة من ٨ إلى ١٩ نوفمبر من نفس العام عدة منشآت اقتصادية فرنسية^(١٥)، وقد تواترت التقارير البريطانية مسجلةً استيلاء مصر على العديد من المنشآت الاقتصادية الأجنبية، منها شركة "حلون بورتلاند" للأسمنت والتي كانت فرعاً لشركة دنماركية، وشركة "صاحية هليوبوليس" (مصر الجديدة) التي كانت مملوكة لمجموعة مالية بلجيكية، وشركة "ترام القاهرة" وكانت مملوكة كذلك لشركة بلجيكية، كما استولت الحكومة المصرية على ما يقرب من ١٢٠ شركة من الشركات الكبرى العاملة في البلاد، من ضمنها شركة "شل" للبتترول، وشركة

"مولارد للشرق الأوسط"، كما تم الاستيلاء على كل الشركات الأجنبية في الإسكندرية، ومنها شركات لتصدير القطن وشركات التأمين والملاحة^(١٦).

فضلاً عن الآثار السياسية الناجمة عن العدوان الثلاثي، فإن أزمة السويس قضت تمامًا على حالة التوافق بين مصر وبين الرأسمالية الغربية، وأقامت جدارًا من عدم الثقة بين الدولة المصرية وقيادتها الثائرة وبين الغرب، حتى على الجانب الاقتصادي العقائدي، فبدأ أن الدولة المصرية قد عقدت العزم على المضي قدمًا في اتباع مسار اقتصادي جديد، يكون أساسه تمصير المصالح الأجنبية، والاتجاه بقوة نحو التصنيع، وفرض ضرائب كبيرة على أصحاب الدخول الأعلى في البلاد، وبطبيعة الحال، فإن اتباع مصر لذلك المسار أدى إلى اتساع الهوة بين مصر والغرب اتساعًا شاسعًا^(١٧)، ضاعف من اتساع تلك الهوة التقارب المصري السوفييتي الذي كان قد بدأ منذ عام ١٩٥٥^(١٨)، كما أن الحكومة المصرية بعد أن فرضت الحراسة على المؤسسات الأجنبية وبدأت في إدارتها، تبين لها بجلاء مدى سيطرة المصالح الأجنبية على الاقتصاد المصري، تلك السيطرة التي كشفت الأحداث عن فداحة خطورتها^(١٩)، وقد استطاع هذا الكشف، إضافة إلى الآثار النفسية الناجمة عن المواقف الغربية، وما صاحبها من مواقف أخرى على المسرح السياسي الداخلي تبنتها القوى المناوئة للثورة، أن يسهم في إحداث تغيير في الفكر السياسي والاقتصادي للقيادة السياسية للبلاد، ما لبث أن تبلور في إصدار أربعة قوانين شديدة الأهمية أرادت بها الدولة تمصير الاقتصاد القومي وتحريره من السيطرة الأجنبية.

المؤسسة الاقتصادية

آلت إلى الحكومة المصرية عدة منشآت اقتصادية كبيرة نتيجة لإجراءات المصادرة والاستيلاء على المنشآت الاقتصادية المملوكة لدول العدوان، وبدأ من الضروري إنشاء كيان اقتصادي كبير يضم تحته كل تلك المنشآت، ويضيف قدرة إلى القطاع العام المصري، خاصة أن الدولة لم تكن على استعداد أن تكافئ الرأسمالية المصرية على تقاعسها عن المشاركة في تمويل خططها الاقتصادية بمنحها تلك

المنشآت كلقمة سائغة تلتهمها^(٢٠)، وكانت الرأسمالية المحلية قد اندفعت بالفعل محاولة الاستيلاء على تلك المنشآت^(٢١).

هكذا قامت الدولة المصرية في يومي ١٤ و ١٥ يناير ١٩٥٧ بإصدار أربعة قرارات شديدة الأهمية، الأول في ١٤ يناير ١٩٥٧ بإنشاء المؤسسة الاقتصادية^(٢٢)، والثاني في ١٥ يناير ١٩٥٧ بتمصير البنوك الأجنبية، الذي قضى بتحويل كل البنوك الأجنبية العاملة في مصر إلى شركات مساهمة مصرية، وأن يكون جميع أعضاء مجالس إدارتها والعاملين فيها من المصريين^(٢٣)، والثالث قانون تمصير جميع شركات التأمين الأجنبية عن طريق تحويلها إلى شركات مساهمة مصرية، وجعل إدارتها في أيدي المصريين، وقد صدر أيضًا في ١٥ يناير^(٢٤)، أما القانون الأخير الذي صدر في نفس اليوم، فكان قانون تمصير الوكالات التجارية العاملة في مصر، الذي قصر مزاوله أعمال الوكالة التجارية على المصريين أو الشركات المساهمة المصرية^(٢٥)، وقد كانت تلك الوكالات بمثابة المنافذ الأساسية لمد الأسواق المحلية بما تحتاج إليه من آلات ومعدات ومواد أولية وتموينية من الخارج^(٢٦)، هكذا يبدو واضحًا وبغض النظر عن الترتيب الزمني لصدور القوانين أن قرار إنشاء المؤسسة الاقتصادية قد صدر لاستيعاب الزيادة الكبيرة في حجم ملكية الدولة للوحدات الاقتصادية الناجمة عن قوانين التمصير.

أنشئت المؤسسة الاقتصادية كمؤسسة عامة ذات شخصية اعتبارية ملحقة برئاسة الجمهورية، يتكون رأسمالها من أنصبة الحكومة في رؤوس أموال الشركات المساهمة، ورؤوس أموال المؤسسات العامة التي يكون من أغراضها مباشرة النشاط الزراعي أو الصناعي أو التجاري، وقد تحددت أغراض المؤسسة في تنمية الاقتصاد القومي عن طريق النشاط الزراعي والمالي والصناعي والتجاري، ووضع السياسة التي يتم عن طريقها استثمار الأموال المملوكة للمؤسسة، إضافة إلى قيامها نيابة عن الحكومة بتوجيه المؤسسات العامة الأخرى التي يعينها قرار من رئيس الجمهورية، والقيام بالإشراف عليها^(٢٧)، بهذا أصبحت المؤسسة الاقتصادية أول مؤسسة مالية

عامة قابضة^(٢٨)، ومنذ ذلك الحين أصبحت المؤسسة الاقتصادية هي التي تمتلك كل مساهمات الحكومات في كافة الشركات التي آلت إليها بحكم القانون، كما أصبح لها كافة الصلاحيات للتصرف فيها^(٢٩).

ضمت المؤسسة الاقتصادية في البداية عددًا محدودًا من المنشآت والمشروعات الاقتصادية التي كان للدولة أسهم فيها، وفي عام ١٩٥٨ انضوى تحت لواء المؤسسة ٣١ شركة صناعية، منها تلك المنشآت الصناعية القديمة التي كانت تابعة للدولة بالفعل مثل مصانع تكرير البترول، ثم أضيف إليها البنوك الإنجليزية والفرنسية التي مُصرت، وشركات التأمين التي وُضعت تحت الحراسة إبان العدوان الثلاثي، وقد ضمت المؤسسة مجموعة من المنشآت الصناعية تشمل صناعة الصلب، واستخراج المعادن، والنسيج، والصناعات الكيماوية، بيد أن تلك المنشآت لم تكن آنذاك ذات أهمية نسبية كبيرة في الاقتصاد، حيث لم يزد إنتاجها عن ١٢% من الناتج الصناعي القومي، كما مثل عدد العاملين فيها حوالي ١٠% فقط من حجم قوة العمالة في مصر^(٣٠).

أسهمت المؤسسة الاقتصادية خلال الفترة من عام ١٩٥٧ وحتى نهاية عام ١٩٥٨ في إنشاء ٥٢ شركة، برأسمال قدره ١٠٤.١ مليوناً من الجنيهات، شاركت بها في عدة أنشطة صناعية متنوعة كالغزل والنسيج والصناعات الكيماوية، والصناعات المعدنية والهندسية، وصناعة البترول^(٣١)، وهكذا استطاعت المؤسسة الاقتصادية أن تُخضع لإشرافها المجالات الاقتصادية المهمة نسبياً، إضافة إلى الشركات الأخرى العاملة في ميدان المال والبنوك والمواصلات، واستطاعت أن تفرض رقابتها على منشآت ذات أهمية اقتصادية حيوية حيث أشرفت على قطاع المعامل الكيماوية ومعامل النسيج، وكان يعمل بهما حوالي ٢٠% من العاملين بهذين المجالين، كما منحت الدولة للمؤسسة الاقتصادية إمكانية الرقابة الكاملة على المنشأة إذا كانت تمتلك ٢٥% من حجم أسهمها، على الرغم من أن القانون لم يكن يمنح هذا الحق إلا لمن يملك ٥١% من الأسهم على الأقل، وحصلت الحكومة على الحق في تعيين

أغلب أعضاء مجلس الإدارة والعضو المنتدب في المنشآت الاقتصادية^(٣٢)، هكذا جاء إنشاء المؤسسة الاقتصادية، بالإضافة إلى إنشاء وزارة الصناعة قبلها، بمثابة تغيير جوهري في الاقتصاد المصري، إذ أصبحت الدولة هي المسئول الأول عن تحديد اتجاه السياسة الاقتصادية للبلاد.

لعله من الخطأ بمكان وضع كل تلك الإجراءات الثورية التي اتخذتها الحكومة في غضون يومين، وكل ما تبعها من تفاعلات تسلسلية أحدثتها في الاقتصاد المصري، في إطار كونها مجرد قرارات انفعالية ناجمة عن محاولة عصبية للرد على مؤامرة العدوان الثلاثي على مصر، أو للرد على الإحجام المشبوه للرأسمالية المصرية عن دعم الدولة في خططها الاقتصادية، حيث إن تلك القرارات التي كفلت وضع القواعد الأساسية الراسخة للقطاع العام لم تكن معلقة في الهواء، فمن المهم ألا نغفل أن عملية التنمية الاقتصادية التي بدأت منذ قيام الثورة كانت مستمرة في طريقها، صحيح أنها كانت تجابه بعض المعوقات هنا أو هناك لكن ذلك لم يؤدي إلى توقفها، بل إن حرب ١٩٥٦ في حد ذاتها كانت في جوهرها حرباً على العملية التنموية التي تتبناها وتقودها الدولة المصرية، فضلاً عن كونها حرباً على السياسات الاستقلالية التي كانت مصر تتبعها، لذا وفي إطار فقدان الثقة وتغيير الفكر السياسي والاقتصادي للقائمين على أمور البلاد، يمكن اعتبار هذه القرارات إعادة صياغة لأسلوب التنمية ليس إلا.

مما يعضد هذا الرأي هو أن عملية التمصير وإنشاء المؤسسة الاقتصادية وهيمنتها على النشاط الاقتصادي الحكومي، تزامنت مع إصدار الرئيس جمال عبد الناصر قراره بوضع خطة قومية شاملة للنهوض بالاقتصاد، ذلك القرار الذي صدر في نفس يوم صدور قرارات التمصير الثلاث^(٣٣)، كما يجب أن نذكر أيضاً أن عام ١٩٥٧، كان عامًا حافلاً بالقرارات الاقتصادية التي صيغت بأكملها لخدمة وتطوير عملية التنمية الاقتصادية، وكان من أهمها إصدار قانون المؤسسات العامة^(٣٤)، الذي وضع أسس عمل المؤسسات العامة في الدولة، وقرار دمج مجلس الإنتاج القومي

ومجلس الخدمات في اللجنة العامة للتخطيط القومي^(٣٥)، وهو القرار الذي وحد جهات التخطيط في الدولة، إضافة إلى قرار إنشاء الهيئة العامة لتنفيذ برنامج السنوات الخمسة للصناعة^(٣٦)، كما أصدرت الحكومة في نفس العام قانونًا يعد من أكثر القوانين أثرًا على الاقتصاد المصري، وعلى عملية التنمية الاقتصادية بأكملها، ونعنى به قانون البنوك والائتمان.

البنوك، التمصير والتأميم

من المعروف أن البنوك تلعب دوراً مهماً في عملية التنمية الاقتصادية، وبخاصة البنوك التجارية، فهي التي تملك القدرة على خلق الودائع والائتمان الذي يمكن توجيهه إلى المشروعات التي تحتاجها الدولة، مما يجعلها من أهم مصادر تمويل التنمية^(٣٧)، وكانت الدولة المصرية منذ عام ١٩٥٦ قد بدأت في التحول عن سياستها القديمة في تنمية الاقتصاد عن طريق تشجيع الاستثمار الخاص، إلى سياسة جديدة جوهرها تحقيق أعلى معدلات ممكنة من تجميع رأس المال العام، وتخصيص حصص كبيرة منه للمشروعات الطموحة الهادفة إلى الإسراع في تحقيق النمو الصناعي^(٣٨)، وأصبحت المشكلة أمام الدولة هي كيفية اضطلاع الجهاز المصرفي بدوره في تمويل عملية التنمية، وكيفية تعديل أوضاعه حتى يستطيع الاستجابة إلى احتياجات تمويل مشروعات التنمية بكفاءة^(٣٩)، لذا فقد بدأت الدولة منذ عام ١٩٥٧ في اتخاذ عدة إجراءات حيوية في قطاع البنوك كان من شأنها إخضاع النظام المصرفي لرقابتها^(٤٠)، حيث أصدرت قانون البنوك والائتمان في يوليو ١٩٥٧^(٤١)، وقد كانت أهم أهداف هذا القانون تحقيق المزيد من سيطرة الحكومة على الجهاز المصرفي ككل، ودعم سلطة البنك المركزي-الذي كان يقوم بدوره البنك الأهلي آنذاك- في توجيه الائتمان، والرقابة على البنوك، وتنظيم السياسة الائتمانية والمصرفية بما يتفق مع الخطة العامة للدولة^(٤٢).

كانت هناك عدة دوافع وراء إصدار هذا القانون من أهمها الرغبة في وجود بنوك تجارية مصرية قوية ومؤسسات مالية جديدة كبنك القاهرة والجمهورية اللذين أسستهما الدولة عند قيام الثورة^(٤٣)، وأن يكون باستطاعة الدولة أن تكفل لتلك المؤسسات المناخ السليم للنمو، ولم يكن هذا ليتم دون وجود رقابة جديده على هذه المؤسسات، إضافة إلى تمصير البنوك الأجنبية، حيث كشف خضوع هذه البنوك للحراسة مدى سيطرة المؤسسات الأجنبية على فروع النشاط الاقتصادي المصري، يضاف إلى ذلك أن البنوك الأجنبية التي كانت تعمل في مصر آنذاك كانت تعمل وفقاً للسياسة التي تفرضها عليها مراكزها الرئيسية في بلدانها الأم، تلك السياسة التي كانت تتأثر بالأحداث الاقتصادية في تلك البلدان، مما جعل مصر خاضعة بالتبعية لتأثير أحداث وقرارات اقتصادية تقع خارجها، دون أن تكون لديها القدرة على إحداث نفس التأثير، يضاف إلى ذلك أن تلك الفروع كانت تقوم بتجميع ودائع ومدخرات المصريين ورؤوس أموالهم، وتحولها إلى قروض واعتمادات تقدم إلى مصر وفقاً للأوامر التي تأتيها من مراكزها في الخارج، وليس وفقاً لظروف واحتياجات مصر، فالسياسات الائتمانية التي كانت تلك البنوك تتبعها كانت ترسم في خارج البلاد، زد على ذلك أن أموال المصريين في أحيين كثيرة كان يُضن بها على المصريين، ولا تعود بالنفع على الاقتصاد المصري، بينما كانت توظف في خدمة الحكومات الأجنبية وأهدافها الاقتصادية، لتلك الأسباب اتخذت الدولة قرارها بنقل ملكية بنك "باركليز" *Barklays* إلى المؤسسة الاقتصادية، وتم تغيير اسمه إلى "بنك الإسكندرية"، كما أُدمج بنك "الأيونيان" *Ionian*، و"العثماني البريطاني" وبيعا إلى بنك الإسكندرية، وأُدمج أيضاً بنك "الكردي ليونيه" *Credit Leone* و"الخصم الباريسي" وبيعا إلى بنك القاهرة، ودعماً لتلك التغييرات الجوهرية رأت الحكومة ضرورة زيادة سلطات البنك المركزي وتوسيع اختصاصاته كي يتمكن من تحقيق التعاون والتنسيق بين هذه المؤسسات وكي يقوم بدوره الرقابي على البنوك لتنظيم الائتمان بما يفيد الصالح العام^(٤٤).

أدى قانون البنوك والائتمان، الصادر في عام ١٩٥٧، إلى وضع البنوك وأدوات الائتمان تحت الإشراف المباشر للدولة، وذلك كي يتمكن البنك المركزي للدولة

من التحكم في كمية ونوع الائتمان (القروض) الذي تمنحه تلك البنوك، وتوجيه الجهاز المصرفي بما يضمن التنفيذ السليم لعمليات تمويل خطة التنمية^(٤٥)، وقد أحدث ذلك القانون تطوراً مهماً في القطاع المصرفي المصري لم يحدث له عبر تاريخه، حيث إن تمصير البنوك، بالإضافة إلى التغييرات التي أحدثها القانون ١٦٣ لسنة ١٩٥٧، أتاح الظروف لقيام جهاز مصرفي حقيقي للمرة الأولى في مصر، وأصبحت البنوك ملكاً خالصاً للمصريين^(٤٦).

في نفس السياق أدركت الدولة أن الجهاز المصرفي في ظل نظام التخطيط الشامل، الذي كانت مصر قد بدأت في اتباعه، لا بد وأن يضع نصب عينيه أهداف الخطة، حيث يكون من أهم واجبات الجهاز المصرفي في الاقتصاد الموجه العمل على تنفيذ الخطة كما وضعها المخططون^(٤٧)، لذا كان من الصعب أن يؤدي الجهاز المصرفي ذلك الدور دون أن يكون خاضعاً تماماً لسيطرة وتوجيه الدولة، صحيح أن الإجراءات التي اتخذتها الدولة في قطاع البنوك أدت إلى سيطرة القطاع العام على أربعة بنوك تجارية، وعلى نصيب الإنجليز في البنك الأهلي المصري، تلك التي كانت تمثل أكثر نصف النشاط المصرفي كله^(٤٨)، إلا إن الدولة ارتأت أنها لا تزال في حاجة إلى المزيد من إحكام السيطرة على القطاع المصرفي لتوفير الأموال اللازمة لتمويل الخطة الخمسية الأولى (١٩٦٠-١٩٦٥).

هكذا وفي إطار إجراء ثوري جديد أريد به تصفية الاستعمار من القمة، وسبر غور الرأسمالية الكبيرة -في إرهابية واضحة لقرارات يوليو ١٩٦١- أصدرت الدولة المصرية قراراتين شديدي الأهمية على الصعيدين السياسي والاقتصادي، حيث قامت بتأميم بنك مصر والبنك الأهلي المصري في ١١ فبراير ١٩٦٠^(٤٩).

كان البنك الأهلي بمثابة البنك المركزي للدولة، ويتمتع بمساحة واسعة من السلطات التي تكفل له الإشراف والرقابة على الجهاز المصرفي، ولم يكن ممكناً أن تتجح الدولة في تنفيذ أية خطة شاملة دون أن يكون هذا البنك في قبضتها، فعلى

الرغم من الدور الحيوي الذي كان يلعبه كبنك مركزي يتحكم في السياسات النقدية والمصرفية للدولة، إلا إن الأجانب كانوا يمتلكون ٢٠% من إجمالي أسهمه عند تأميمه، بينما كان الأفراد المصريون يمتلكون منها ١٩% فقط، لذا يمكننا أن نقدر مدى ما كان يشكله ذلك من خطورة على اقتصاد البلاد^(٥٠)، على جانب آخر كان البنك الأهلي تاريخياً - وحتى بعد قيام الثورة- بمثابة حارس أمين على المصالح الاستعمارية، كما حاول أن يقف في وجه عملية التنمية الاقتصادية، إلى أن تم تأميمه عام ١٩٦٠، في تصفية لآخر معاقل النهب الاستعماري في مصر^(٥١).

أما بنك مصر، فقد مثل مركزاً احتكاريًا خطيرًا تركزت فيه أنشطة مجموعة مصر كلها بكامل أنشطتها الصناعية والتجارية والمصرفية، حيث ارتفع رأسماله من ٨٠ ألف جنيه عند التأسيس إلى ٢ مليون جنيه عام ١٩٥٥، كما سيطر بنك مصر على نحو ٤٠% من إجمالي النشاط المصرفي في البلاد، وتحول البنك بمضي الوقت إلى شركة قابضة تسيطر على الصناعة المصرية، واستطاع عن طريق شركاته أن يمتلك مركزاً إنتاجياً ورأسمالياً احتكاريًا، وعلى الرغم من نجاحاته وأرباحه المرتفعة إلا أنه ظل متمسكاً بصناعة النسيج ولم يدخل أبداً في مجال الصناعة الثقيلة، ورغم اشتراكه في تمويل التجارة الداخلية إلا أنه ترك مجال التجارة الخارجية في أيدي البنوك الأجنبية لتحكرها وتتفرد بصنع القرارات فيها بما يتلاءم مع مصالحها ومصالح دولها فقط^(٥٢).

بعد تأميم بنك مصر قفز حجم القطاع العام قفزة كبيرة وأصبح يمتلك حوالى ٥٠% من رأسمال الشركات الصناعية، حيث كان بنك مصر -بقية ما يمتلكه من أسهم في الشركات- ثانياً كتلة مالية واقتصادية في مصر بعد المؤسسة الاقتصادية^(٥٣)، هكذا أدى تأميم البنكين الرئيسيين في الدولة إلى دعم القطاع العام، وجعل طريق تنفيذ الخطة الخمسية (١٩٦٠-١٩٦٥) أكثر تمهيداً عن ذي قبل^(٥٤).

التأميم وبناء القطاع العام

كانت عملية التأميم وما تلاها من إجراءات تأميم البنوك، التي بدأت بعد العدوان الثلاثي على مصر، نقطة البدء في طريق إقامة الدولة لقاعدة اقتصادية

مستقلة عن الرأسمالية المحلية ومتحررة في ذات الوقت من نفوذ الرأسمالية الأجنبية، على أن تكون تلك القاعدة مملوكة للدولة كي تصبح أساساً قوياً لتحقيق التنمية المأمولة^(٥٥)، ومثلما كان الحال في عام ١٩٥٧ بدا عام ١٩٦٠ أيضاً حافلاً بالقرارات الاقتصادية المهمة والثورية، كان أهمها قرار الرئيس -تطبيقاً لما جاء في دستور ١٩٥٦- بتنظيم الاقتصاد القومي وفقاً لخطة عامة طويلة الأجل تهدف إلى التنمية الاقتصادية والنهوض الاجتماعي، وتراعى فيها مبادئ العدالة الاجتماعية^(٥٦)، وكذلك قراره باعتماد الخطة الخمسية الأولى ١٩٦٥/١٩٦٠^(٥٧)، وكان من أهم ما يلفت النظر في صياغة القرار الأول هو تركيزه على أن تراعى الخطة العدالة الاجتماعية، وأيضاً مراعاة دور القطاع العام في تلك الخطة أو الخطط المزمع تنفيذها^(٥٨)، وكانت صياغة القرار واضحة الدلالة، لذا فقد استمرت الدولة في تأميم المنشآت الاقتصادية الحيوية، فقامت في ديسمبر ١٩٦٠ بتأميم البنك البلجيكي والدولي^(٥٩)، ثم أصدرت قراراً بوضع شركة الكهرباء المصرية تحت الحراسة^(٦٠)، بيد أن هذه القرارات لم تكن كافية وحدها حيث ظل الجانب الأكبر من الاقتصاد المصري في يد الرأسمالية.

يجدر الذكر أن الرأسمالية المصرية كانت منذ نشأتها احتكارية، وكان القانون الحاكم لحركة الإنتاج هو تحقيق أقصى قدر ممكن من الربح عن طريق السيطرة الاحتكارية على السوق، لا عن طريق تطوير قوى الإنتاج، وتحول كبار الرأسماليين إلى طبقة طفيلية لا ترتبط بالإنتاج، وإنما تحيا على "الربح" الذي تجنيه من خلال الأسهم والسندات، كما أنها ارتبطت ارتباطاً وثيقاً ببورصة الأوراق المالية، وتجسد الطابع الطفيلي للرأسمالية المصرية في تبديدها الفاضح للثروة القومية وإهمالها للتصنيع واتجاهها المحموم إلى الاستثمار العقاري، يدلنا على ذلك حجم الاستثمار الخاص في العقارات الذي بلغ عام ١٩٥٥ حوالى ٤٧.٣ مليون جنيه، بنسبة قدرها ٧٥% من إجمالي الاستثمار الخاص في البلاد، بينما لم يتجاوز الاستثمار في الصناعة ٧ ملايين جنيه^(٦١).

هكذا بدا واضحاً أمام قيادة الدولة إفلاس الرأسمالية المصرية وعدم قدرتها على تطوير الاقتصاد القومي وتحويله إلى اقتصاد صناعي متقدم ومستقل، عضد من قناعة الدولة بذلك عزوف الرأسمالية الكبيرة عن تنفيذ ما ورد بالخطة، على الرغم من أن خطة التنمية الموضوعية كانت قد أوكلت مهمة تنفيذ الجانب الأكبر من مشروعاتها إلى القطاع الخاص^(٦٢)، هكذا أيقنت الدولة نتيجة لتجربتها على مدار عشر سنوات بأن التنمية المرجوة والضرورية لا أمل لها إن تحقق إذا ظل الكيان الاقتصادي والاجتماعي بالصورة التي عليها، وإذا ما تركت مقدرات عملية التنمية خاضعة لتصرفات وأهواء أصحاب رؤوس الأموال^(٦٣)، وبدا أن اتجاهاً لتحول الدولة المصرية نحو الاشتراكية قد أصبح حتمياً.

استهلت الدولة عام ١٩٦١ بإنشاء مؤسسة "مصر" التي يتكون رأسمالها من حصص بنك مصر في الشركات التابعة له^(٦٤)، وبهذا أصبح بنك مصر بنكاً تجارياً تابعاً لمؤسسة عامة، تلا ذلك صدور قرار آخر بإنشاء مؤسسة "النصر" التي يتكون رأسمالها من حصص الهيئة العامة لتنفيذ برنامج السنوات الخمس للصناعة في الشركات التي أنشأها^(٦٥)، بهذين القرارين أصبح القطاع العام المصري مكوناً من ثلاث مؤسسات كبرى هي المؤسسة الاقتصادية، ومؤسسة مصر، ومؤسسة النصر، ثم شهد شهر يوليو ١٩٦١ المحاولة الأولى لتنظيم أسلوب ومجالات تدخل القطاع العام في الاقتصاد، وتحديد القطاعات والأنشطة التي يجب أن توول إليه، أو تلك التي يجب أن يشارك فيها، وأيضاً سد الثغرات التي تتسرب عن طريقها رؤوس الأموال من القطاع العام إلى القطاع الخاص^(٦٦).

هكذا أصدر الرئيس جمال عبد الناصر بدءاً من ٢٠ يوليو عام ١٩٦١ مجموعة القوانين الشهيرة التي عرفت بالقوانين الاشتراكية، تكونت قوانين يوليو ١٩٦١ من ثلاث مجموعات من التشريعات، وإن أتت على هيئة قوانين منفصلة، ضمت الحزمة الأولى من تلك التشريعات القوانين ١١٧، ١١٨، ١١٩ لسنة ١٩٦١، وكانت

هي المجموعة الأهم إذ استهدفت فرض سيطرة الدولة على قطاع الأعمال المنظم وعلى قطاع تصدير القطن^(٦٧)، ويمقتضى القانون رقم ١١٧ تم تأميم ٨٠ شركة تأميمًا كاملاً، وكان منها جميع البنوك، وشركات التأمين والتجارة الخارجية، وتجارة الأخشاب والنقل، والأراضي العقارية وغيرها..^(٦٨)، أما القانون رقم ١١٨ فقد نص على اشتراك القطاع العام (الحكومة) في ٩١ شركة بما لا يقل عن ٥٠% من رأسمالها، وكانت تلك الشركات تضم في الأساس شركات مقاولات وتجارة وبعض الشركات الصناعية، من أهمها شركة المقاولات المصرية (مختار إبراهيم)، والشركة المصرية للمقاولات (العبد سابقاً)^(٦٩)، وكان تطبيق هذا القانون يعنى تأميم نصف تلك الشركات، كذلك فقد حدد القانون رقم ١١٩ ملكية الأفراد الطبيعيين والهيئات في ١٥٩ شركة بما لا يزيد عن ١٠ آلاف جنيه، على أن تؤول الأسهم التي تزيد عن ذلك إلى الدولة^(٧٠)، وكان الغرض من هذا القانون هو تأميم كل ما زاد عن الحد المذكور من الأسهم بهدف تحطيم سيطرة كبار الرأسماليين على الشركات المذكورة.

وفى نفس السياق أصدر الرئيس القانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٦٠ الذى نظم منشآت تصدير القطن في هيئة شركات مساهمة، شريطة ألا يقل نصيب القطاع العام فيها عن ٥٠% من رأس المال^(٧١)، وأيضاً القانون رقم ١٢١ الذى قضى بنقل ملكية مكابس القطن للدولة^(٧٢)، وبهذه القوانين أحكمت الدولة المصرية سيطرتها على أهم مفاصل الاقتصاد المصري، وأهم قطاعاته الإنتاجية والتمويلية والتجارية، ونقلت مراكز النقل والقوة الاقتصادية في البلاد إلى القطاع العام، ووجهت ضربة قاصمة إلى معاقل الاستغلال والاحتكار في مصر، وبدا الطريق ممهداً نحو خطة التنمية التي أقرتها الدولة.

وبالفعل استطاع القطاع العام أن يحمل على عاتقه العبء الأكبر للتنمية في مصر، فقام بتمويل مشروعات الخطة الخمسية (١٩٦٥/٦٠)، كما مول بناء قاعدة صناعية كبرى في البلاد، وتحمل على عاتقه الأعباء الاقتصادية للبلاد خلال حرب يونيو ١٩٦٧، وحتى حرب أكتوبر ١٩٧٣.

الهوامش

- (١) إبراهيم سعد الدين، وإبراهيم العيسوي، التجارب القطرية العربية مع القطاعين العام والخاص ومستقبل التجربة، المستقبل العربي-لبنان، مجلد ١٣ عدد ١٣٩، سبتمبر ١٩٩٠، ص ٧٣
- (٢) إسماعيل صبري عبد الله، الإطار النظري للمشكلة التنظيمية في القطاع العام، مجلة مصر المعاصرة-مصر، مجلد ٥٨، عدد ٣٣٠، أكتوبر ١٩٦٧، ص ٨-٩.
- (٣) عبد الرازق حسن، الاشتراكية فكرياً وتطبيقاً في الواقع المصري، مجلة الطليعة-مصر، السنة الأولى، عدد ٧، يوليو ١٩٦٥، ص ٤٣.
- (٤) أحمد زكريا الشلق، ثورة يوليو والحياة الحزبية، الطبعة الأولى، دار الشروق، القاهرة ٢٠١٠، ص ١٠٦-١٠٨.
- (٥) على عبد العزيز سليمان، التقييم الاقتصادي لثورة يوليو، في: عادل غنيم(مشرفاً)، "جمال عبد الناصر وعصره"، دار المعارف، القاهرة ٢٠١٣، ص ٣٧٠.
- (٦) مرسوم بقانون ٢١٣ لسنة ١٩٥٢ بإنشاء المجلس الدائم لتنمية الإنتاج القومي، الوقائع المصرية، عدد ١٣٨ مكرر ج في ٤ أكتوبر ١٩٥٢، وثائق مجلس النواب.
- (٧) إبراهيم العيسوي، تجربة مصر مع القطاعين العام والخاص، بحوث ومناقشات الندوة الفكرية القطاع العام والقطاع الخاص في الوطن العربي، مركز دراسات الوحدة العربية-مصر، القاهرة مايو ١٩٩٠، ص ٢٢٧.
- (٨) مرسوم بقانون ١٢٠ لسنة ١٩٥٢ بتعديل القانون ١٣٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن بعض الأحكام الخاصة بالشركات المساهمة، في ٣٠ يوليو ١٩٥٢، مادة ١، وثائق مجلس النواب.
- (٩) قانون ١٥٦ لسنة ١٩٥٣ بشأن استثمار المال الأجنبي في مشروعات التنمية الاقتصادية، الوقائع المصرية، العدد ٢٨ مكرر "غير اعتيادي" في ٧ أبريل ١٩٥٣، وثائق مجلس النواب.
- (١٠) محمد عبد الشفيق، القطاع العام والخاص في ظل ثورة يوليو بقيادة جمال عبد الناصر، في: عادل غنيم(مشرفاً)، "جمال عبد الناصر وعصره"، دار المعارف، القاهرة ٢٠١٣، ص ٤٩٤.
- (١١) عبد المنعم غزالي، ثورة ٢٣ يوليو والرأسمالية الطفيلية، مجلة الطليعة، مؤسسة الأهرام المصرية، مصر، السنة التاسعة، العدد السابع ١٩٧٣، ص ٢٣.
- (١٢) البنوك وحتمية الحل الاشتراكي في مصر، إعداد: هيئة التحرير، مجلة المال والتجارة، مصر، مجلد ٥ عدد ٤٥، يناير ١٩٧٣، ص ٧٤.

- (١٣) محمد عبد الفتاح أبو الفضل، تأملات في ثورات مصر، ثورة ٢٣ يوليو ١٩٥٢، الجزء الثاني، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة ١٩٩٥، ص ٢٢.
- (١٤) FO 407/235, JE 1074/271, from Mr. Selwyn Lloyd to Sir Pierson Dixon, London, Dec. 15th, 1956.
- (١٥) FO 407/235, JE 1074/280, from Sir Pierson Dixon to Mr. Selwyn Lloyd, New York, Dec 18th, 1956.
- (١٦) محمد حسنين هيكل، سنوات الغليان، مركز الأهرام للترجمة والنشر، القاهرة ١٩٨٨، ص ص ١١٧-١١٨.
- (١٧) Jabsheh, Faten Yousef, Industrial policy as a strategy for economic development: The Case of Japan and Egypt, Dissertation Submitted in partial fulfillment of the requirements for the degree of Doctor of Philosophy, Boston University 1990, p. 81.
- (١٨) إيجور بيليبييف، وإفيجينى بريماكوف، مصر في عهد عبد الناصر، تعريب: عبد الرحمن الخميسي، دار الطليعة للطباعة والنشر، بيروت ١٩٧٥، ص ٧٧.
- (١٩) محمد عبد الفتاح أبو الفضل، مرجع سابق، ص ٢٣.
- (٢٠) عبد المنعم غزالي، نفس المرجع والصفحة.
- (٢١) محمد حسنين هيكل، مرجع سابق، ص ١٢١.
- (٢٢) قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٢٠ لسنة ١٩٥٧ في شأن إنشاء المؤسسة الاقتصادية، الوقائع المصرية، العدد ٥ مكرر، في ١٤ يناير ١٩٥٧، وثائق مجلس النواب.
- (٢٣) قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٢٢ لسنة ١٩٥٧ ببعض الأحكام الخاصة بمزاولة أعمال البنوك، الوقائع المصرية، عدد ٥ مكرر، في ١٥ يناير ١٩٥٧، وثائق مجلس النواب.
- (٢٤) قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٢٣ لسنة ١٩٥٧ بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٥٦ لسنة ١٩٥٠ بالإشراف والرقابة على هيئات التأمين وتكوين الأموال، الوقائع المصرية، عدد ٥ مكرر، في ١٥ يناير ١٩٥٧، وثائق مجلس النواب.
- (٢٥) قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٢٤ لسنة ١٩٥٧ ببعض بتنظيم أعمال الوكالة التجارية، الوقائع المصرية، عدد ٥ مكرر، في ١٥ يناير ١٩٥٧، وثائق مجلس النواب.
- (٢٦) محمد عبد الفتاح أبو الفضل، مرجع سابق، ص ٢٥.

- (٢٧) قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٢٠ لسنة ١٩٥٧ في شأن إنشاء المؤسسة الاقتصادية، مصدر سابق.
- (٢٨) أحمد سالم حسين، تطور نظم إدارة وتخطيط القطاع العام، مجلة المدير العربي-مصر، عدد ٩٨، يناير ١٩٨٥، ص ٢٣.
- (٢٩) محمد مدحت مصطفى، التحولات الاقتصادية، ستينيات القرن العشرين، دار رؤية، القاهرة ٢٠١٤، ص ٣٠.
- (٣٠) باتريك أوبريان، ثورة النظام الاقتصادي في مصر، تعريب وتعليق: خيرى حماد، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والنشر، القاهرة د.ت، ص ص ١٢١-١٢٢.
- (٣١) محمد مدحت مصطفى، مرجع سابق، ص ٣٢.
- (٣٢) إيجور بيليبييف، مرجع سابق، ص ٩٧.
- (٣٣) قرار رئيس الجمهورية بشأن التخطيط القومي، الوقائع المصرية، العدد ٥ مكرر، في ١٥ يناير ١٩٥٧، وثائق مجلس النواب.
- (٣٤) قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٥٧ بإصدار قانون المؤسسات العامة، رئاسة الجمهورية ٣١ يناير ١٩٥٧، وثائق مجلس النواب.
- (٣٥) قرار رئيس الجمهورية بإدماج المجلس الدائم للإنتاج القومي، والمجلس الدائم للخدمات العامة في لجنة التخطيط القومي، الوقائع المصرية، العدد ٢٥ مكرر في ٢٥ مارس ١٩٥٧.
- (٣٦) قرار رئيس الجمهورية بإنشاء الهيئة العامة لبرنامج لتنفيذ برنامج السنوات الخمس للصناعة، الوقائع المصرية، العدد ٩٨ في ١٦ ديسمبر ١٩٥٧، وثائق مجلس النواب.
- (٣٧) المصارف والتنمية الاقتصادية، إعداد: الإدارة العامة للتسويق والبحوث بنك مصر، مؤتمر دور البنوك في التنمية في مصر، من ١٥-١٨ مارس القاهرة، مجلد ١، مارس ١٩٨١، ص ١٠٧.
- (٣٨) باتريك أوبريان، مرجع سابق، ص ١٣٢.
- (٣٩) المصارف والتنمية الاقتصادية في مصر، إعداد: الإدارة العامة للبحوث الاقتصادية، البنك المركزي المصري، مؤتمر دور البنوك في التنمية في مصر، القاهرة من ١٥-١٨ مارس، مجلد ١، مارس ١٩٨١، ص ٧٢.
- (٤٠) إيجور بيليبييف، مرجع سابق، ص ٩٨.
- (٤١) قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ١٦٣ لسنة ١٩٥٧ بإصدار قانون البنوك والائتمان، الوقائع المصرية، عدد ٥٣ مكرر، في ١٣ يوليو ١٩٥٧، وثائق مجلس النواب.

- (٤٢) عمر عبد الحى البيلى، أثر التطورات الاقتصادية على أنشطة البنوك التجارية في مصر (١٩٥٢-١٩٩٤)، مجلة البحوث التجارية المعاصرة، كلية التجارة، جامعة سوهاج، مجلد ٩، عدد ٢، ديسمبر ١٩٩٥، ص ٤١٥.
- (٤٣) قانون رقم ٤٧١ لسنة ١٩٥٥ بالتخصيص للحكومة في الاشتراك في شركة مساهمة لإنشاء بنك الجمهورية، صدر بديوان الرياسة في ٢٨ سبتمبر ١٩٥٥، وثائق مجلس النواب.
- (٤٤) جمال الدين محمد سعيد، البنك المركزي والرقابة على البنوك والائتمان في مصر، دراسة تحليلية للقانون رقم ١٦٣ لسنة ١٩٥٧، مجلة مصر المعاصرة، مجلد ٤٩، عدد ٢٩٢، أبريل ١٩٥٨، ص ص ٦٧-٦٨.
- (٤٥) محمد رشدي، التطور الاقتصادي في مصر، الجزء الثاني، دار المعارف، القاهرة ١٩٧٢، ص ٢٣٤
- (٤٦) فؤاد مرسى، نظرة جديدة على تكوين الجهاز المصرفي المصري، مجلة مصر المعاصرة، مجلد ٦٣، عدد ٣٤٦، أكتوبر ١٩٧١، ص ٧١١.
- (٤٧) شريف لطفى، دور البنوك التجارية في تمويل التنمية الاقتصادية، مجلة مصر المعاصرة، مجلد ٥٧، العدد ٣٢٥ يوليو ١٩٦٦، ص ٣٢.
- (٤٨) فؤاد مرسى، مرجع سابق، ص ٧٢٨.
- (٤٩) قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة بالقانون رقم ٣٩ لسنة ١٩٦٠ في شأن انتقال ملكية بنك مصر إلى الدولة، صدر برياسة الجمهورية في ١١ فبراير ١٩٦٠؛ قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة بالقانون رقم ٤٠ لسنة ١٩٦٠ في شأن انتقال ملكية البنك الأهلي المصري للدولة، صدر برياسة الجمهورية في ١٤ فبراير ١٩٦٠، وثائق مجلس النواب.
- (٥٠) عبد الرازق حسن، الاشتراكية فكراً وتطبيقاً في الواقع المصري، مجلة الطليعة-مصر، السنة الأولى، عدد ٧، يوليو ١٩٦٥، ص ٤٥.
- (٥١) فؤاد مرسى، البنك الأهلي وبنك مصر وقضية السيطرة الاستعمارية، مجلة الطليعة-مصر، السنة الثانية، عدد ٥، ص ٩٩.
- (٥٢) نفسه، ص ١٠٣.
- (٥٣) عادل حسين، تجربة مصر في التنمية المستقلة، مجلة الحوار، لبنان، مجلد ١، عدد ٤، خريف ١٩٨٦، ص ص ١١٦-١١٧.
- (٥٤) عبد الرازق حسن، نفس المرجع والصفحة.

- (٥٥) فؤاد مرسى، جمال عبد الناصر وطريق التحول الاشتراكي، مجلة الطليعة-مصر، السنة السادسة، العدد ١١، نوفمبر ١٩٧٠، ص ١٨.
- (٥٦) قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٢٣٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن التخطيط القومي، رئاسة الجمهورية في ١٧ يوليو ١٩٦٠، وثائق مجلس النواب.
- (٥٧) قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٣٢٧ لسنة ١٩٦٠ باعتماد الخطة العامة للدولة للسنوات الخمس (١٩٦٠/١٩٦٥)، الجريدة الرسمية، عدد ١٧٢، في ٢ أغسطس ١٩٦٠، وثائق مجلس النواب.
- (٥٨) قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٢٣٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن التخطيط القومي، مصدر سابق.
- (٥٩) قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة بالقانون رقم ٢٨٨ لسنة ١٩٦٠ في شأن انتقال ملكية البنك البلجيكي والدولي بمصر إلى الدولة، الجريدة الرسمية، عدد ٢٧٥، في أول ديسمبر ١٩٦٠، وثائق مجلس النواب.
- (٦٠) قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة بالقانون رقم ٢٧٨ لسنة ١٩٦٠، بوضع شركة الكهرباء المصرية تحت الحراسة، الجريدة الرسمية، عدد ٢٧٥، في أول ديسمبر ١٩٦٠، وثائق مجلس النواب.
- (٦١) عادل غنيم، ثورة يوليو والرأسمالية، مجلة الطليعة-مصر، السنة الأولى، العدد ٧، يوليو ١٩٦٥، ص ١٧٣.
- (٦٢) تاريخ ووثائق القطاع العام، إعداد: هيئة التحرير، مجلة الطليعة-مصر، السنة الأولى، العدد ٨، أغسطس ١٩٦٥، ص ١٥٧.
- (٦٣) فؤاد مرسى، جمال عبد الناصر وطريق التحول الاشتراكي، مرجع سابق، ص ٢٠.
- (٦٤) قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٢٤٩ لسنة ١٩٦١ بإنشاء مؤسسة مصر، رئاسة الجمهورية في ٢ مارس ١٩٦١، وثائق مجلس النواب.
- (٦٥) قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٢٥٠ لسنة ١٩٦١ بإنشاء مؤسسة النصر، رئاسة الجمهورية في ٢ مارس ١٩٦١، وثائق مجلس النواب.
- (٦٦) تاريخ ووثائق القطاع العام، نفس المرجع والصفحة.
- (٦٧) إبراهيم العيسوي، تجربة مصر مع القطاعين، مرجع سابق، ص ٢٣٦.

- (٦٨) قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٦١ بتأميم بعض الشركات والمنشآت، صدر برياسة الجمهورية في ٢٠ يوليو ١٩٦١، وثائق مجلس النواب، وقد ورد بالجدول الملحق بالقانون جميع أسماء الشركات المؤممة.
- (٦٩) قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة بالقانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٦١ بتأميم بعض الشركات والمنشآت، صدر برياسة الجمهورية في ٢٠ يوليو ١٩٦١، وثائق مجلس النواب.
- (٧٠) قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة بالقانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٦١ بتأميم بعض الشركات والمنشآت، صدر برياسة الجمهورية في ٢٠ يوليو ١٩٦١، وثائق مجلس النواب.
- (٧١) قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة بالقانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٦١ بتأميم بعض الشركات والمنشآت، صدر برياسة الجمهورية في ٢٠ يوليو ١٩٦١، وثائق مجلس النواب.
- (٧٢) قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة بالقانون رقم ١٢١ لسنة ١٩٦١ بتأميم بعض الشركات والمنشآت، صدر برياسة الجمهورية في ٢٠ يوليو ١٩٦١، وثائق مجلس النواب.